



## المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية والإسلامية RISKS OF CONVENTIONAL AND ISLAMIC BANKS

المخاطرة جزء لا يتجزء من الأعمال التجارية، ولكنها تكتسب أهمية خاصة عندما تكون دراسة المخاطر جزء من عملية اتخاذ القرارات المالية. وخاصةً أن قدرة أي أصل من الأصول على توليد العائد المتوقع هي أمر غير مضمون، وسنحاول في هذا العدد تسليط الضوء على أنواع المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية والإسلامية مع بيان الفرق بينهما.



### محاور العدد:

- تعريف المخاطر
- المخاطر المحتملة وأنواعها
- المخاطر المالية:
  - مخاطر الإئتمان
  - مخاطر السيولة
  - مخاطر سعر الفائدة (هامش الربح)
  - مخاطر السوق
- مخاطر التغذيل
- مخاطر وتحديات تنفرد بها المصارف الإسلامية

المؤسسة التحالف معها وإداراتها بنفسها.

وعليه يمكن تقسيم المخاطر التي قد تتعرض لها المؤسسات المالية عموماً إلى مجتمعين:

### 1- المخاطر المالية

### 2- مخاطر التشغيل

بالإضافة إلى مجموعة ثلاثة من المخاطر والتحديات النظرية والعملية تتعرض لها المصارف الإسلامية على وجه الخصوص.

### أولاً: المخاطر المالية

وهي المخاطر المتصلة بإدارة الموجودات والمطلوبات، وأهمها:

**1- مخاطر الإثتمان:** هي تلك المخاطر التي تمثل في عدم وفاء العميل بالالتزاماته الدائنية تجاه البنك، وقد يكون عدم التزامه عائد لعدم قدرته على الوفاء أو عدم رغبته ومحاطنته. علماً أن النظام التقليدي يقوم بمواجهة هذا النوع من الخطط باحتساب تكلفة الزمن وفترات سداد الأجال المستقبلية، أما في النظام المالي الإسلامي فإنه لا يقوم باحتساب تكلفة الزمن وفترات سداد الأجال المستقبلية على الديون الثابتة وإنما يفعل أدوات أخرى لمواجهة هذا النوع من المخاطر.

**2- مخاطر السيولة:** وهي تكون في عدم توفر

### تعريف المخاطر

يمكن تعريف المخاطر بأنها احتمالية مستقبلية قد تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها بما قد يؤثر على تحقيق أهداف البنك وعلى تنفيذها بنجاح، وقد تؤدي في حال عدم التمكن من السيطرة عليها وعلى آثارها إلى القضاء على البنك وإفلاسه.

### المخاطر المحتملة وأنواعها

يقسم الباحثون المخاطر بطرق مختلفة من ذلك تقسيم المخاطر إلى مخاطر عامة وهي التي ترتبط بأحوال السوق والإقتصاد عامـة، ومخاطر خاصة وهي التي تتصل بالمؤسسة ذاتها.

ويمكن تقسيم المخاطر إلى:

**1- مخاطر أعمال** وهي التي يكون مصدرها طبيعة المنشأة أو المؤسسة وتتصل بعوامل تؤثر وتتأثر بمنتجـات السوق.

**2- مخاطر مالية** وهي التي تؤدي إلى خسائر محتملة نتيجة تقلبات المتغيرات المالية وتكون في الغالب مصاحبة لنظام الإستدامة (أو ما يسمى بالرافعة المالية) حيث تكون المؤسسة في وضع مالي لا تستطيع مقاومة التزاماتها من أصولها.

ويقسم بعض الباحثين المخاطر من حيث إمكانية إدارتها إلى مخاطر يمكن التخلص منها ومخاطر يمكن تحويلها لأطراف أخرى ومخاطر بإمكان

## المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية والإسلامية

الإسلامية التي تعتمد على الفائدة ومعدلاتها في تعاملاتها. وتنجم هذه المخاطر عن امكانية اختلف سعر الفائدة خلال مدة القرض اقتصادياً أو اقتصادياً مما قد يؤدي إلى خسائر ناجمة عن الإقراض بسعر أعلى من السعر الذي تم الإقراض به. أو قد ينشأ خطر سعر الفائدة بسبب التفاوت الزمني لآجال وإعادة تقييم الأصول والخصوم والبنود خارج الميزانية وقد يكون سبباً لما يدعى بمخاطر الأساس وهو الفرق بين السعر الآتي والأجل ومخاطر منحنى العائد أو عدم التأكد من الدخل ومخاطر أدوات الخيارات (options) وهذه في مجموعها تشكل ما يدعى بمخاطر التقييم. ولكن المصارف الإسلامية تتأثر حقيقة بهذه المخاطر (سعر الفائدة) أو ما يدعى أيضاً بمخاطر هامش الربح وربما كان ذلك يعود في حقيقته للسعر المرجعي وهو الأساس الذي تعتمده المصارف الإسلامية لتحديد



السيولة الكافية لمتطلبات التشغيل أو للإيفاء بالتزامات المصرف في حينها. وقد تنتج عن سوء إدارة السيولة في المصرف وعن صعوبة الحصول على السيولة بتكلفة معقولة وهو ما يدعى بمخاطر تمويل السيولة، أو تعذر بيع أصول وهو ما يدعى بمخاطر بيع الأصول.

وتنشأ مشكلة السيولة عادةً من أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية وتبيننا بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، فالمصرف لا يستطيع السيطرة على مصادر أمواله من الودائع ولكن لا بد من الإشارة إلى أن المصرف يمكنه السيطرة على استخدامات هذه الأموال وتوظيفها وهذه الحقيقة تشكل إحدى الطرق الرئيسية للوقاية من مخاطر السيولة.

ومخاطر السيولة قد تكون أكثر شدة في المصارف الإسلامية نظراً لطبيعة المصارف الإسلامية وأسباب منها:

- إن المصارف الإسلامية لا تستطيع الإقراض بفائدة لتغطية احتياجاتها للسيولة عند الضرورة.
- ولا تستطيع بيع الديون مبدئياً إلا بقيمتها الإسمية.
- معظم الودائع في المصارف الإسلامية هي ودائع في الحسابات الجارية وتعتبر قرضاً حسناً من المودع للبنك يلتزم البنك بضمانته وسداده عند الطلب.

**3- مخاطر سعر الفائدة (هامش الربح): مخاطر سعر الفائدة يجب أن تواجه في الأساس المصارف غير**

**• مخاطر أسعار الأسهم:** حين يكون البنك مالكاً لأسهم وتنخفض أسعارها، أو تكون الأسهم ضمانته لديه فينخفض قيمته الضمان الذي لديه مقابل تسهيلات أو تمويل منحه لعملائه.

**• مخاطر أسعار الصرف:** والمقصود اختلاف أسعار صرف العملات المختلفة.

ومن الملاحظ أن هذه المخاطر قد تكون متعلقة بأسباب أو ظروف عامة كالانخفاض في غالبية الأسهم في بلد معين أو ارتفاع صرف عملة معينة مقابل معظم العملات الأخرى أو ارتفاع سعر سلعة معينة أو سلع مرتبطة ببعضها نتيجة لظروف عامة. كما قد تكون مرتبطة بأسباب تتعلق بمنشأة معينة أو بسلعة معينة نتيجة تغير في ظروف منشأة أو مؤسسة بعينها أو أحوال جزئية. ومن الممكن أن تكون المصادر الإسلامية أكثر تعرضاً لهذه المخاطر نظراً لعدم جواز استخدامها المشتقات المالية المعروفة في إدارة هذه المجموعة من المخاطر كما تفعل المصادر التقليدية.

### ثانياً: مخاطر التشغيل


وهي المخاطر التي يكون مصدرها الأخطاء البشرية أو المهنية أو الناجمة عن التقنية أو الأنظمة المستخدمة أو القصور في أي منها، أو التي تنجم عن الحوادث الداخلية في المصرف كما تشمل أيضاً المخاطر القانونية حيث اعتبرتها اتفاقية بازل للرقابة المصرفية

أسعار منتجاتها وأدواتها المالية أو هامش ربحها في حال اعتمادها على أسعار الفائدة كسعر مرجعي لتحديد هامش ربحها وتسعير منتجاتها ستتأثر تلقائياً بالمخاطر الناشئة عن سعر الفائدة، ونرى أيضاً أن ذلك سيعرض المصرف الإسلامي إلى مخاطر أخرى كمخاطر الثقة والتنافس ومخاطر السحب (أن يقوى المودعون بسحب ودائعهم نظراً لانخفاض العائد) لأنه قد يؤدي إلى أن يكون العائد الموزع على المودعين أو المستثمرين في المصادر الإسلامية أقل من العائد أو الفائدة التي قد يحصل المودعون في المصادر التقليدية عليه. ولعله من المفيد التنوية أن مخاطر هامش الربح تتفاوت في شدتها من منتج اسلامي آخر، فيمكن اعتبارها أكثر شدة في عقود السلم والإستصناع لطول أجلها عادة وعدم امكانية تغيير أسعارها مبدئياً وأقل شدة نسبياً في عقود المراقبة حيث لا يمكن تغيير السعر أو إعادة التقييم.

### 4 - مخاطر السوق:

**• مخاطر أسعار السلع:** وتبدو تأثيراتها واضحة في المنتجات الإسلامية المختلفة حيث أن المصرف هو مالك السلعة في فترات مختلفة فقد يحتفظ المصرف بمخزون من السلع بقصد البيع، أو كنتيجة لدخوله في عقد استصناع أو عقد سلم، أو أن يمتلك عقاراً أو ذهباً مثلاً، أو أن يمتلك معدات أو آليات بغرض إيجارها بعقود إجارة تشغيلية، وبالتالي فإن انخفاض سعرها بشكل لم يسبق توقعه أو دراسة احتمالياته سيؤدي إلى خسارة محققة.

## المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية والإسلامية



- 6 - المخاطر الناشئة عن استخدام أجهزة الصرف الآلي.
- 7 - المخاطر الناجمة عن الجرائم الإلكترونية وخاصة بعد التوسيع في استخدام التقنيات المختلفة في المعاملات المصرفية وتشمل بطاقات الإئتمان، ونقطات البيع بالبطاقات، واستخدام الإنترنت، والهاتف والجوال، وعمليات التجزئة الآلية كسداد الفواتير المختلفة، وكذلك الناجمة عن تبادل المعلومات إلكترونيا.
- 8 - مخاطر ناشئة عن أخطاء أو عيوب أو أعطال أو عدم كفاية في الأجهزة والبرامج التقنية المستخدمة في المصادر.
- 9 - المخاطر القانونية
  - المخاطر الناجمة عن أخطاء في العقود أو المستندات أو التوثيق.
  - المخاطر الناجمة عن التأخر باتخاذ بعض الإجراءات

جزء من مخاطر التشغيل.

ومخاطر التشغيل يمكن أن تنتج عن عوامل داخلية وخارجية وتسبب خسارة للمصرف مباشرة أو غير مباشرة.

1- الإحتيال المالي والإحتلاس والجرائم الناجمة عن فساد ذمم الموظفين.

من المفترض مبدئياً أن تكون المصارف الإسلامية أقل عرضة لهذا النوع من المخاطر نظراً للأهمية التي يفترض أن توفرها هذه المصارف للمستوى الأخلاقي لموظفيها والبيئة الأخلاقية التي يتوجب توفرها في معاملات المصارف الإسلامية داخلية وخارجية.

2- مخاطر ناجمة عن أخطاء بشرية للموظفين قد تكون غير مقصودة ولكن نتيجة الإهمال أو عدم الخبرة.

وتحتاج المصارف الإسلامية بجدية لهذا النوع من المخاطر نتيجة لواقع نقص الكوادر والخبرات والمؤسسات التي تعنى بتدريب وتطوير المهارات للكوادر البشرية اللازمة للمصارف الإسلامية وخاصة في ظل واقع توسعها السريع.

3- مخاطر التزوير؛ وتشمل تزوير الشيكات والمستندات والوثائق المختلفة واستخدامها.

4- تزييف العملات

5- السرقة والسطو

التي يتلقاها المودعون لدى البنك التقليدية. قد يولد ذلك أيضاً ما يدعى بمخاطر الإزاحة التجارية وتحدد بشكل رئيسي في حال لجوء المصارف الإسلامية بسبب المنافسة إلى دعم عائدات المودعين من أرباح المساهمين أو إلى محاولة ضمان بعض الودائع الاستثمارية بالإعتماد على اتجاهات فقهية لا تتمتع بالإجماع والإستقرار.

2- المخاطر المؤسسية: والتي قد تفقد المصارف الإسلامية رسالتها وأهدافها، وقد يجعل المصارف الإسلامية تتجه إلى الإبتعاد عن العمليات التي تتضمن مخاطر أكثر صعوبة في إدارتها وتحتاج إلى خبرة وكوادر بشرية ونظم أكثر فعالية. فالمصارف الإسلامية وجدت لتكون بديلاً متكاملاً عن المصارف التقليدية بمقاييس ووسائل مختلفة جذرياً وأهداف واضحة منسجمة مع بعضها ومع الغايات الكلية للشرعية.

3- مخاطر تتعلق بمعنى التمويل الإسلامية: تنفرد صيغ التمويل الإسلامي بمخاطر تتعلق بشروطها الشرعية وطبيعتها وقد تكون الآراء المتباينة للفقهاء في بعض مسائلها وخاصة إذا لم يوجد نظام قضائي فعال، مصدراً لما يدعى بمخاطر الطرف الآخر من ذلك مثلاً:

- تراجع العميل عن اتمام الصفقة حتى بعد صدور الوعد عنه ودفع العروض.

- عدم زيادة السعر أو العائد في حال تأخر العميل عن السداد في الموعد المتفق عليه.

القانونية في مواعيدها الملزمة.

- المخاطر الناجمة عن مخالفة بعض القوانين أو الإتفاقيات الملزمة، كمخالفة قوانين مكافحة غسيل الأموال أو مكافحة الإرهاب، أو القوانين المقيدة لتحويل العملات أو تداول العملات الأجنبية في بعض الدول. ومن الممكن أن تكون المصارف الإسلامية أكثر عرضة لهذه المخاطر نظراً لتعدد العقود واعتمادها على صيغ مختلفة لكل منها شروطها وإجراءاتها الخاصة.

- 10- المخاطر السياسية: مثل الحروب، والإحتلال الأجنبي، والمظاهرات والقلائل الاجتماعية والسياسية، والخلل الناجم عن الاختلافات العقائدية، والنزاع على المصالح الاقتصادية .

### ثالثاً: مخاطر وتحديات تنفرد بها المصارف الإسلامية

- 1- مخاطر غياب الفهم الصحيح للمخاطر في العقود الإسلامية: إن غياب الفهم الصحيح لعمل المصارف الإسلامية ورسالتها ومبدأ الخراج بالضمان والغنم بالغرم سواء لدى المتعاملين والأخطر من ذلك أن يكون لدى العاملين في المصارف الإسلامية قد يؤدي إلى مخاطر في الثقة وإلى مخاطر السحب (بأن يسحب المودعون ودائعيهم) بسبب الشعور بأن قد لا يوجد فروق جوهيرية بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية من حيث النتيجة على الأقل وبسبب أن العائد على الودائع قد لا يكون منافساً مقارنة بالفوائد

## المخاطر التي تتعرض لها البنوك التقليدية والإسلامية

- تلف السلع المملوكة من قبل المصرف الإسلامي قبل انجاز بيعها وتسليمها للزيتون أو تلفها وهي مؤجرة.
- ضمان العيب الخفي في المراقبة مثلاً أو عدم توفر المنفعة في العين في عقود الإجارة.

4 - عدم جواز استخدام المشتقات المالية التقليدية، اعتادت البنوك التقليدية استخدام عدداً من المشتقات المالية كالخيارات مثلاً والمستقبلات والمقاييس بأسعار الفائدة وهذه المشتقات تفيد هذه البنوك التقليدية من حيث يمكن اعتبارها من وسائل إدارة المخاطر والتخفيف من آثارها وكذلك تعتبر مصدراً للدخل. هذه المشتقات في معظمها اتفاق الفقهاء على عدم جوازها وبالتالي فليس باستطاعة البنوك الإسلامية استخدامها.

5 - تحديات انتقال المخاطر: لمسألة انتقال المخاطر جوانب متعددة لعل ابرزها يكمن في انتقال المخاطر بين الحسابات الجارية (الودائع الجارية تحت الطلب) والودائع الاستثمارية، وكذلك انتقال مخاطر رأس المال في المصادر الإسلامية إلى الودائع الجارية. فأساس الحسابات الجارية في المصادر الإسلامية أنها قرضاً حسناً لأصحاب المصرف لا يستحق أية فائدة وتلتزم المصادر بردده عند الطلب. وبالتالي فمن المفترض وجوب حماية كاملة لأصحاب الودائع الجارية من مخاطر أعمال المصرف.

ولكن الواقع أنه في الغالب لا يتم التفرقة بدقة بين الأصول المختلفة (حقوق أصحاب المصرف، ودائع جارية،



- عدم تسليم السلع أو الخدمة في الوقت المتفق عليه كما هو الحال في عقود السلم أو الإستصناع، ويمكن أن يكون ذلك أيضاً بسبب لا يعود للزيتون مباشرة (كأنعكاس مخاطر الزراعة في عقود السلم).
- مخاطر عجز العميل عن الوفاء بالتزاماته نتيجة ظروف عامة.
- عدم جواز تداول بعض العقود في الأسواق المنظمة أو خارجها بشكل مباشر.
- عدم لزومية بعض العقود وإمكانية التراجع عنها (مثال حالة تمنع الزيتون ب الخيار التراجع في عقد الإستصناع مثلاً).
- المخاطر الناشئة عن عدم تصور ضرورة وجود خبرة تجارية أو صناعية أو زراعية أو في الترتيبات الضرائبية مثلاً.

و خاصة المخاطر العامة و مخاطر السوق لابد أن تصيب أصحاب الودائع الجارية بنصيب منها، وفي حال حدوث أزمة فإن مخاطر الأصول المكونة لحسابات الاستثمار (الودائع الاستثمارية) سيتحمل جزء منها أصحاب الحسابات الجارية. هذا من جهة، ومن جهة أخرى نرى أن حسابات الاستثمار أيضا يمكن أن تتأثر أيضاً بالمخاطر العامة للودائع الجارية، فالودائع الجارية كقرض تزيد من المديونية (الرافعة) للمصارف الإسلامية وبالتالي من مخاطرها المالية.

المصادر:

- إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية - مقرر لدبلوم عام المصارف الإسلامية 2007 - الأستاذ/ محمد سهيل الدروبي.
  - إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية - الأستاذ/ محمد نور علي عبدالله - 2013.
  - إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية - د. خديجة خالدي.

